

## سنن البيهقي الكبرى

11728 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو بكر أحمد بن الحسن

قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب  
أخبرني مالك بن أنس ويونس بن يزيد وغيرهما من أهل العلم ان بن شهاب أخبرهم عن عروة بن  
الزبير عن عائشة Bها زوج النبي A أنها قالت Y إن أبا بكر الصديق Bه نحلها جداد عشرين  
وسقا من مال بالغاية فلما حضرته الوفاة قال وا يا بنية ما من الناس أحد أحب إلي غنى  
بعدي منك ولا أعز علي فقرا بعدي منك وإني كنت نحلته من مالي جداد عشرين وسقا فلو كنت  
جددته واحتزته كان لك ذلك وإنما هو مال الوارث وإنما هو أخواك وأختاك فاقسموه على  
كتاب الله فقالت يا أبت وا لو كان كذا وكذا لتركته وإنما هو أسماء فمن الأخرى قال ذو بطن  
بنت خارجه أراها جارية قال وأنبأ بن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم  
عن أبيه عن عائشة بذلك قال وأخبرني بن وهب قال سمعت حنظلة بن أبي سفيان يحدث أنه سمع  
القاسم بن محمد يحدث بذلك أيضا إلا أنه قال أرضا يقال لها تمرد وكانت عنده لم تقبضها